(٢٦) الضرب الثاني: أن يعلم صفة التغيير بأن يعلم أو يغلب على ظنه أن إنكاره المنكر مزيل له وأن أمره بالمعروف مؤثر فيه ونافع («الموسوعة الفقهية»، ج ١٧، ص ٢٣٦).

- «من رأى» أي: علم منكم «منكراً» أي: في غيره من المؤمنين، والخطاب للصحابة أصالة ولغيرهم من الأمة تبعاً. وفي الإتيان بمن التبعيضية إشعار بأنه من فروض الكفاية، وإيماء إلى أنه لا يباشره إلا من يعرف مراتب الإحسان وتفاوت المنكرات، ويميز بين المتفق عليه والمختلف فيه منها («مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح»، ج ٨، ص ٣٢٠٨، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان).